الثلاثاء 23 ذو العجة عام 1391 هـ الموافق 8 فبراير سنة 1972 م



الجمهورية الجسزائرية الجمهورية الديمقراطية الشغبية

المراب الأراب المائية

إتفاقات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم وترارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الادارة والتحــــريو الكتــابة العــامة للحـــكومة	خارج الجـــزائر		داخسل الجسسزائر		
	سنة	6 اشهر	سنة	6 اشهر	
الطبـــع والاشــــتراكــات	35 د٠ج	20 دع	24 د٠ع	14 د ع	النسخة الأصلية
ادارة المطبعسة السرسميسة 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك ـ الجزائر الهاتف: 15 - 18 - 66 الل 17 حج ب 50 ـ 3200	50 د٠ج	30 درج با فيها نفقاً	40 د٠ع	24 دِ ع	النسخة الاصلية وترجمتها

غمن النسخة الأصلية : 0.25 دمج وغمن النسخة الأصلية وترجعتهما 0.50 دمج ما غمن الصدد للسنين السابقة (1962 ما 1969) : 0.35 دمج وتسلم الفهارس محماضا للمشتركين • المطلوب منهم ارسال لفائف المورق الاخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعسلام بمطالبهم • يؤدى عن تغيير العنوان 0.30 دمج ما غمن النشر على اسماس 3 دمج للسطر •

فهــرس

مراسیم ، قرارات ، مقررات

وزارة الدولة المكلفة بالنقل

مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1392 يتضمن انهاء مهام مدير الطيران المدنى • 155

وزارة الداخليسة

ـ مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن تعيين مدير للشبيبــة بالمجلس التنفيذي لولاية المدية •

ـــ مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبرأين سنة 1972 يتضمن تعيين نائب مدير.

مراسيم مؤرخة في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبرايـر سنة 1972 تتضمن حركـة في سلك رؤسـاء الدائرات ٠

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن تعيين نائب مدير • 156

ـ مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبر ابر سنة 1972 يتضمن تعيين المكلفين بمهمة في الولايات لشؤون الثورة الزراعية •

وزارة التعليم العالى والبحث العلمى

مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير مينة 1972 يتضمن تعيين مستشمار تقني مكلف بشموون التعريب •

وزارة الاخبار والثقافة

_ مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن انهاء مهام نائب مدير • 157

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

_ قرار مؤرخ في 28 شوال عام 1391 الموافق 16 ديسمبر سنة 1971 يتعلق بكيفيات تكفل نظام التأمين على الشيخوخة لغير الاجراء ، للحقوق المكتسبة أو التي هي قيد الاكتساب ، من قبل اعضاء المهن الحرة لدى صندوق منح الشيخوخسة الخاص بالنظام المستقل سابقا ومنح الشيخوخة الخاصسة بالمهن الحرة •

وزارة قدماء المجساهدين

_ مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن انهاء مهام مستشار تقني • 158

_ مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1392 يتضمن تعيين مدير الشؤون العامة بوزارة قدماء المجاهدين •

قسرارات السولاة

_ قرار مؤرخ في 9 شعبان عام 1391 الموافق 29 سبتمبر مينة 1391 صادر عن والى المدية ، يتضمن التنازل مجانا عن قطعة ارض لفائدة بلدية وزرة ، مساحتها هكتاران لازمــة ليناء مدرسة في الهواء الطلق •

_ قرار مؤرخ في II شعبان عام 1391 الموافق اول اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى عنابة ، يتضمن تخصيص محل تابع لاملاك الدولة كائن بقالمة ، في ملتقى شارع الامير عبد القادر وشارع باتريس لومومبا ، ملكية « شامب ايمي » سابقا لفائدة وزارة المالية مديرية املاك الدولة والتنظيم العقارى (المديرية المجهوية لاملاك الدولة بقسنطينة) قصد استعماله مكتبا خاصا لإملاك الدولة •

ـ قرار مؤرخ في 14 شعبان عام 1391 الموافق 4 اكتوبر منة 1971 صادر عن والى تلمسان يتضمن المصادقة على احداث مؤسسة مسماة مركز التجارب الاقتصادية والتقنية لتربيسة دود القسن •

_ قرار مؤرخ فى 17 شعبان عام 1391 الموافق 7 اكتوبر منة 1971 صادر عن والى عنابة ، يتضمن تعديل القرار المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1388 الموافق 15 يوليو سنة 1968 ويلمتضمن التنازل مجانا عن عقار مكون من القطعتين 84 « بى »

و 84 مكرر « بى » لفائدة بلدية القالة ، مساحته هكتار واحد و 14 آرا و 82 سنتيارا لازم لبنايات مدرسية ابتدائية •

_ قرار مؤرخ في 17 شعبان عام 1391 الموافق 7 اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى عنابة يتضمن اعدادة قطعة ارض الى املاك الدولة تابعة للقطعة رقم 187 ، مساحتها 400 متر مربع، ومنحها لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية قصد استعمالها اساسا لجزء من مسجد ابن مهيدى •

_ قرار مؤرخ فى 21 شعبان عام 1391 الموافق II اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى الواحات يتضمن تخصيص قطعــة ارض تابعة لاملاك الدولة كائنة بورقلة بالمنطقة الصناعيــة لكتابة الدولة للمياه (مديرية المياه لولاية الواحات) • 159

_ قرار مؤرخ في 24 شعبان عام 1391 الموافق 14 اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى قسنطينة يتضمن التنازل مجانا عن قطعة ارض تابعة لاملاك الدولة لفائدة بلدية الطاهير مساحتها ستة هكتارات كائنة بالطاهير بالمكان المدعو «حيوونة» تابعة للقطع رقم 1 و 2 و 3 من مخطط تجزئة ملك السيدة « أرليت دروا » زوجة بونديران سابقا لازمة لبناء مركب خاص بمدرسة للتعليم المتوسط ومدرسة للتعليم الفلاحى في هذه البلدة •

_ قرار مؤرخ فى 28 شعبان عام 1391 الموافق 18 اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى تلمسان يتضمن تخصيص قطعة ارض كائنة فى اقليم بلدية تلمسان وتابعة للقطاع المسير ذاتيا « حمدوش » لفائدة وزارة الدولة المكلفة بالنقل • 160

_ قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1391 الموافق 18 اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى عنابة ، يتضمن وضع اموال مؤسسة تحت حماية الدولة •

_ قرار مؤرخ في 2 رمضان عام 1391 الموافق 21 اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى قسنطينة يتضمن التنازل مجانا لبلدية جيجل عن قطعة ارض تحمل رقم 29 مساحتها الف متر مربع لبناء مدرسة عليها ذات تسلانة اقسام ومسكن بشدية ٠

مقرر مؤرخ في 6 رجب عام 1391 الموافق 27 غشت سنة 1971 صادر عن والى عنابة يتضمن منح قطعة ارض بصفة مؤقتة للمكتب الوطنى للتسويق بعنابة ، مساحتها 3000 متر مربع كائنة بقالمة ملتقى شارعى حسانى وعبان رمضان ، تابعة لعقار كان في السابق ملكا لارملة « ساموال » قصد بناء مؤسسة للبيع عليها •

مقرر مؤرخ في II شعبان عام 1391 الموافق اول اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى عنابة يتضمن منح بلدية القالة رخصة التنازل مجانا للدولة (وزارة الصحة العمومية) عن قطعها ارض تهابعها للبلدية كسائنة بالقهالة مساحتها 20000 متر مربع من

مراسيم، قرارات، مقررات

وزارة الدولة المكلفة بالنقل

مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافسيق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن انهاء مهام مدير الطيران المدني

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 تنهى مهام السيد عمرو بوسبع ، بوصفه مديرا للطيران المدنى •

وزارة الــداخلية

مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافسق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن تعيين مدير للشبيبسة بالمجلس التنفيذي للشبيبسة بالمجلس التنفيذي

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذى الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1372 يعين السيد نور الدين انفوسى ، مديسرا للشبيبة بالمجلس التنفيذي لولاية المدية .

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه ٠

مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافسيق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن تعيين الكاتب العام لولاية الواحات

بموجب مرسوم مؤرخ فى 18 ذى الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد مصطفى حفيان ، كاتبا عاما لولاية الواحات ، وذلك ابتداء من أول اكتوبر سنة 1971 ٠

مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافسيق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن تعين نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ فى 18 ذى الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد عبد الرزاق سنوسى بريكسى ، نائب مدير المواصلات للامن الوطنى •

مراسيم مؤرخة فى 18 ذى الحجــة عــام 1391 الموافـق 3 فبرايــر سنة 1972 تتضمن حركــة فى سلك رؤســاء الدائرات

بموجب مرسوم مؤرغ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 تنهي ابتداء من أول اكتوبر سنة 1971 مهام

السيد احمد شامى ، بوصفه رئيس دائرة رئيس ديوان والى الساورة المدعو للقيام بمهام اخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ فى 18 ذى الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 تنهى ابتداء من أول سبتمبر سنة 1971 مهام السيد الازهرى بن شهرة ، بوصفه رئيسا لدائرة بريكة ،

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 تنهى ابتداء من أول سبتمبر سنة 1972 مهام السيد محمد بوطريحة ، بوصفه رئيسا لدائرة مستغانم المدعو للقيام بمهام اخرى •

بموجب مرسوم مؤرخ فى 18 ذى الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 تنهى ابتداء من أول سبتمبر سنة 1971 مهام السيد خذير براح ، بوصفه رئيسا لدائرة المدية المدعو للقيام بمهام اخرى •

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد محمد عايش ، رئيسا لدائرة عزازقة ، وذلك ابتداء من أول سبتمبر سنة 1971 .

بموجب مرسوم مؤرخ فى 18 ذى الحجة عام 1391 الموافق 3 سنة 1972 يعين السيد رشيد اخبازن ، رئيسا لدائرة قالمة وذلك ابتداء من أول سبتمبر سنة 1971 .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد بلقاسم قاضي ، رئيسا لدائرة رويبة ، وذلك ابتداء من اول سبتمبر سنة 1971 .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد على بوكيكاز ، رئيسا لدائرة القالة ، وذلك ابتداء من أول سبتمبر سنة 1971 .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد محمد بركان ، رئيسا لدائرة وهران ، وذلك ابتداء من أول سبتمبر سنة 1971 .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد عبد القادر شاوشي ، رئيسا لدائرة الجزائر الساحل ، وذلك ابتداء من أول سبتمبر سنة 1071 .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1392 يعين السيد احمد شامي ، رئيسا لدائرة تيندوف ، وذلك ابتداء من أول اكتوبر سنة 1971 •

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد رشيد بن اعراب ، رئيسا لدائرة تنس ، وذلك ابتداء من أول سبتمبر سنة 1971 ·

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد محمد الصغير حمروشي ، رئيسا لدائرة ميلة ، وذلك ابتداء من أول سبتمبر سنة 1971 ·

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد احمد سعيداني ، رئيسا لدائرة عين الدفلي ، وذلك ابتداء من اول سبتمبر سنة 1971 •

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعني السيد عبد القادر حسنون ، رئيسا لدائرة شرشال ، وذلك ابتداء من اول سبتمبر سنة 1971 ·

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذى الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد محمد بوزيان ، رئيسا لدائرة المحمدية ، وذلك ابتداء من أول سبتمبر سنة 1971 ·

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد رشيد سلعاجي ، رئيسا لدائرة سعيدة ، وذلك ابتداء من أول سبتمبر سنة 1971 .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد مبارك كورى ، رئيسا لدائرة العوينات ، وذلك ابتداء من اول سبتمبر سنة 1971 ·

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذى الحجة عام 1391 الموافق 3 قبراير سلتة 1972 يعين السيد محمد موراح ، رئيسا لدائرة عنابة ، وذلك ابتداء من اول سبتمبر سنة 1971 ·

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد جلول غماري ، رئيسا لدائرة تبسة ، وذلك ابتداء من اول سبتمبر سنة 1971 ·

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد عبد الوهاب سويدي ، رئيسا لدائرة الميلية ، وذلك ابتداء من أول سبتمبر سنة 1971 .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد محمد عبد السلام تهامي، رئيسا للدائرة بشار، وذلك ابتداء من اول سبتمبر سنة 1971 .

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد صالح الاعور ، رئيسا لدائرة القيالة •

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافسيق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن تعيين نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين السيد نور الدين منعا ، نائب مدير التخطيط •

مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافسيق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن تعيين المكلفين بمهمة في الولايات لشؤون الثورة الزراعية

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 يعين كمكلفين بمهمة في الولايات لشؤون الثورة الزراعية ، السادة الآتية اسماؤهم :

- ورة الزراعيه ، الساده الاليه اسماوهم : ــ جيلالي رحيمي ، عن ولاية الجزائر
 - _ محمد الصغير عبد الصمد ، عن ولاية عنابة
 - _ عمرو عبد الله ، عن ولاية الاوراس
 - ــ مجيد مغلاوى ، عن ولاية قسنطينة
 - _ معمر سعيد منصور ، عن ولاية الاصنام
 - _ مولود رحمانی ، عن ولایة تیزی وزو _ احمد زعطوط ، عن ولایة مستغانم
 - ــ محمد هادي بن عودة ، عن ولاية الواحات
 - _ عبد الرحمن منقاد ، عن ولاية وهران
 - . ــ أحمد هارون ، عن ولاية سعيدة
 - ــ اعمد حارون . عن ولاية الساورة ــ شيخ جبار ، عن ولاية الساورة
 - _ مصطفى حكيمى ، عن ولاية سطيف
 - ـ عبد الكريم عيدود ، عن ولاية تيارت
 - ـ بوخالفة بن قبى ، عن ولاية المدية
 - ـ عبد الله بن يوسف بغدادي ، عن ولاية تلمسان ١٠

وزارة التعليسم العالى والبحث العلمي

مرسوم مؤرخ فى 18 ذى الحجة عام 1391 الموافـــق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن تعيين مستشــــاد تقنى مكلف بشـــؤون التعريــب

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق IO يوليـو سنة 1965 و IB جمادى الاولى عام 1390 الموافق II يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 70 _ 185 المؤرخ فى 25 رمضان عام 1390 الموافق 24 نـوفمبر سنـة 1970 والمتضمن تحديد شروط توظيف المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة واداء مرتباتهم،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 71 _ 110 المؤرخ فى 24 صفر عام 1390 الموافق 30 ابريل سنة 1971 والمتضمن تحديد عدد مناصب المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة بوزارة التعليم العالى والبحث العلمى ،

ـ وبناء على اقتراح وزير التعليم العالى والبحث العلمي ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: يعين السيد زهير ايحدادن مستشارا تقنيا مكلفا بشؤون التعريب •

المادة 2: يكلف وزير التعليم العالى والبحث العلمى ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى يسرى مفعوله ابتداء من تاريخ توقيعه وينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 ·

هواری بومدین

وزارة الاخسار والثقافة

مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافسيق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن انهاء مهام نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 تنهى مهام السيد زهير ايحدادن ، بوصفه نائب مدير للنشر والتوزيع بمديرية الثقافة •

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من أول اكتوبر سنة . 1971 ه.

وزارة العمل والشيؤون الاجتماعية

قراد مؤدخ في 28 شوال عسام 1391 الموافسق 16 ديسمبر سنة 1971 يتعلق بكيفيات تكفل نظام التامين على الشيخوخة لغير الاجراء ، للحقوق المكتسبة أو التي هي قيد الاكتساب ، من قبل اعضاء المهن الحرة لدى صندوق منح الشيخوخسة الخاص بالنظام المستقل سابقا ومنح الشيخوخة الخاصسة بالمهن الحسرة

ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

بمقتضى الامر رقم 70 - 89 المؤرخ فى 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تعديل الامر رقيم 66 - 183 المؤرخ فى 2 ربيع الاول عام 1386 الموافق 21 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتعويض حوادث العمل والامراض المهنية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 215 المؤرخ فى 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتعلق باحداث صندوق للتأمين على الشيخوخة لغير الاجراء التابعين للقطاع غير الفلاحى ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 8 ذى القعدة عام 1390 الموافق 4 يناير سنة 1971 والمتضمن تنظيم النظام الخاص بالتأمين على الشيخوخة لغير الاجراء للقطاع غير الفلاحى ،

ـ وبناء على اقتراح مدير الضمان الاجتماعي .

يقرر ما يلي :

المادة الاولى: ان الحقوق المكتسبة أو التى هي قيد الاكتساب من قبل اعضاء المهن الحرة لدى صندوق تقاعد المهن الحرة سابقا يستمر على العمل بها ويجرى التكفل بها من قبل صندوق التأمين على الشيخوخة لغير الاجراء ضمن الشروط المحددة في المواد التالية •

المادة 2: ان دفع المنافع التي كان يؤديها صندوق تقاعد المهن الحرة سابقا يقوم به صندوق التامين على الشيخوخة لغير الاجراء ابتداء من تاريخ توقف دفع تلك المنافع •

المادة 3: ان الاشخاص التابعين لصندوق تقاعد المهن الحرة سابقا ملزومون بضبط اشتراكاتهم لدى صندوق التأمين على الشيخوخة لغير الاجراء بالنسبة لجميع المدد التى يجب دفع الاشتراكات عنها طبقا للتنظيم المتعلق بنظام منع الشيخوخة الخاصة بالمهن الحرة •

اللاة 4: أن أرملة الشخص التابع لصندوق تقاعد المهن الحرة سابقا ، يمكنها أن تؤدى الاشتراكات عن المدد المحددة في المادة 3 أعلاه التي كان يجب أن تؤدى عن أقساط الاشتراكات حين وفاة الزوج •

وفى حالة تعدد الارامل ، يوزع مبلغ هذه الاقســـاط بالتساوى فيما بينهن ٠

واذا لم تدفع الارملة أو الارامل الاقساط المذكورة ، يحدد مقدار كل معاش آيل لها حسب المدد المثبتة والاقساط المدفوعة من المورث ومن كل ارملة •

المادة 5: ينبغى دفع الاقساط المحددة فى المادتين 3 و 4 اعلاه فى غضون مهلة سنة واحدة من تاريخ نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطيسية .

المادة 6: ان الحقوق المكتسبة التي لا تترتب عنها تصفية حقوق التقاعد في أول يناير سنة 1971 وكذلك الحقوق التي مي قيد الاكتساب بنفس التاريخ ، يتكفل بها صندوق التأمين على الشيخوخة لغير الاجراء حين التصفية وعلى اساس 50 نقطة تقاعدية عن كل سنة من الاشتراك •

المادة 7: يكلف مدير صندوق التأمين على الشيخوخة لغير الاجراء بعمليات حل صندوق التقاعد للمهن الحرة سابقا وبالعمليات المتعلقة بتصفية وايلولة امواله وحقوقه وممتلكاته الى صندوق التأمين على الشيخوخة لغير الاجراء وذلك طبقا للمادة 60 من المرسوم رقم 70 – 275 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 المشار اليه اعلاه •

اللدة 8: يكلف مدير الضمان الاجتماعى بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائريسية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 28 شوال عام 1391 الموافق 16 ديسمبر بنة 1971 ·

محمد سعيد معزوزي

وزارة قدماء الجاهدين

مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافـــق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن انهاء مهام مستشار تقني

بموجب مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 تنهي مهام السيد محمد قاضي كمستشـــار تقني بوزارة قدماء المجاهدين ٠٠

مرسوم مؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافسق 3 فبراير سنة 1972 يتضمن تعيين مدير الشؤون العامة بوزارة قدماء المجساهدين

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بمقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق IO يوليو سنة 1965 و IS جمادى الاولى عام 1390 الموافق II يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

_ وبمقتضى الامر رقم 66 ـ 133 المؤرخ فى 12 صغر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ــ 140 المؤرخ فى 12 صغر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالوظائف العليا ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 71 _ 284 المؤرخ في 15 شوال عام 1391 الموافق 3 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن احداث مديرية للشؤون العامة بوزارة قدماء المجاهدين ،

_ وبناء على اقتراح وزير قدماء المجاهدين .

يرسم ما يلي :

اللادة الاولى: يعين السيد محمد قاضى مديرا للشميرون العامة بوزارة قدماء المجاهدين ٠

اللدة 2: يكلف وزير قدماء المجاهدين بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائريسة الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 18 ذي الحجة عام 1391 الموافق 3 فبراير سنة 1972 •

هواری بومدین

قرارات الولاة

قرار مؤرخ في 9 شعبسان عام 1391 الموافسق 29 سبتمبر سنة 1971 صادر عن والى المدية ، يتضمن التنازل مجانا عن قطعة ارض لفائدة بلدية وزرة ، مساحتها هكتاران لازمسة للمناء مدرسة في الهواء الطلق

بموجب قرار مؤرخ في 9 شعبان عام 1391 الموافق 29 مبهتمبر سنة 1971 ، صادر عن والى المدية تمنح بلدية وزرة

قطعة ارض مساحتها مكتاران ، تدعى « الكحلة ، تابعة للقطاع الزراعي المسير ذاتيا « سى زقاى » ، الكائنة فى اقليم بلدية وزرة ، قصد بناء مدرسة فى الهواء الطلق •

ويعاد وضع العقار المنوح ، بحكم القانون ، تحت تصرف مصلحة امــــالك الدولــة يوم ينتهى استعمـاله للغرض المحدد اعلاه •

قرار مؤرخ فى 11 شعبان عام 1391 الموافق اول اكتسوبر سنة 1971 صادر عن والى عنابة ، يتضمن تخصيص محل تابع لاملاك الدولة كائن بقالمة ، فى ملتقى شارع الامير عبد القادر وشارع باتريس لومومبا ، ملكية « شامب ايمى » سابقا لغائدة وزارة المالية مديرية املاك الدولة والتنظيم العقارى (المديرية المجهوية لاملاك الدولة بقسنطينة) قصد استعماله مكتبا خاصا لاملاك الدولة

بموجب قرار مؤرخ في II شعبان عام I39I الموافق اول اكتوبر سنة I97I صادر عن والى عنابة يخصص لوزارة المالية ، مديرية املاك الدولة والتنظيم العقارى (المديرية الجهوية لاملاك الدولة بقسنطينة) محل تابع لاملاك الدولة ، كائن بقالة، في ملتقى شارع الامير عبد القادر وشارع باتريس لومومبا ملكية « شامب ايمى » سابقا ، قصد استعماله مكتبا خاصا لاملاك الدولة •

ويعاد وضع العقار الممنوح ، بحكم القانون ، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه •

قرار مؤرخ فى 14 شعبان عام 1391 الموافق 4 اكتــوبر سنة 1971 صادر عن والى تلمسان يتضمن المصادقة على احداث مؤسسة مسماة مركز التجارب الاقتصادية والتقنية لتربيــة دود القــز

بموجب قرار مؤرخ في 14 شعبان عام 1391 المسوافق 4 اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى تلمسان ، يصادق على احداث مؤسسة ذات شخصية معنسوية واستقسلال مالى ، تحت تسمية مركز التجارب الاقتصادية والتقنية لتربية دود القر ٠

قرار مؤرخ فى 17 شعبان عام 1391 الموافق 7 اكتوبر سنة 1971 صادر عن وال عنابة ، يتضمن تعديل القرار المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1388 الموافق 15 يوليو سنة 1968 والمتضمن التنازل مجانا عن عقار مكون من القطعتين 84 « بى » و 84 مكرر « بى » لفائدة بلدية القائة ، مساحته هكتار واحد و 14 آرا و 82 سنتيسارا لازم لبنسايسات مدرسيسة

بموجب قرار مؤرخ في 17 شعبان عام 1391 الموافق 7 اكتوبر منة 1971 صادر عن والى عنابة يعدل القرار المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1388 الموافق 15 يوليو سنة 1968 كما يلى : « يتم التنازل مجانا لبلدية القالة عن عقار مكون من القطعتين 84 « بي » و 84 مكرر « بي » مساحته هكتار واحد و 14 آرا و 82 سعتياها كاص بالتعليم الابتدائي (بنايات مدرسية) » •

قرار مؤرخ فى 17 شعبان عيام 1391 الميوافيق 7 اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى عنابية يتضمن اعيادة قطعية ارض الى املاك الدولة تابعة للقطعة رقم 187 ، مساحتها 400 متر مربع، ومنحها لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية قصد استعمالها اساسا لجزء من مسجد ابن مهيدى

بموجب قرار مؤرخ فى 17 شعبان عام 1391 الموافق 7 اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى عنابة ، تعاد قطعة ارض الى املاك الدولة ، مساحتها 400 متر مربع مستعملة اساسا لجزء من مسجد ابن مهيدى .

وتمنح هذه القطعة لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية قصد تشييد مسجد •

ويعاد وضع العقار الممنوح ، بحكم القانون ، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه •

قرار مؤدخ في 21 شعبان عام 1391 الموافق 11 اكتوبسس سنة 1971 صادر عن والى الواحات يتضمن تخصيص قطعسة ارض تابعة لاملاك الدولة كائنة بورقلة بالمنطقة الصناعيسة لكتابة الدولة للمياه (مديرية المياه لولاية الواحات)

بموجب قرار مؤرخ في 21 شعبان عام 1391 الموافق II الكتوبر سنة 1971 صادر عن والى الواحات تخصص لكتابة الدولة للمياه (مديرية المياه لولاية الواحات) قطعة ارض تابعة لاملاك الدولة كائنة بورقلة بالمنطقة الصناعيسة مساحتها هكتار واحد و 10 آرات و 74 سنتيارا و 58 ديسمترا مربعا تقريبا تحسيل رقم 6 من مخطط تجزئة المنطقة الصناعية قصد استعمالها لتوسيع حديقة مديرية الميساه للولاية ٠

ويعاد وضع العقار المخصص ، بحكم القانون ، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه •

قرار مؤرخ فی 24 شعبان عام 1391 المسوافق 14 اکتوبر سنة 1971 صادر عن وال قسنطینة یتضمن التنازل مجانا عن قطعة ارض تابعة لاملاك الدولة لفائدة بلدیة الطاهیسسان المدعو مساحتها ستة هکتارات کائنة بالطاهیر بالمکسان المدعو «حیوونة» تابعة للقطع رقم 1 و 2 و 3 من مخطط تجزئة ملك السیدة « أدلیت دروا » زوجة بوندیران سابقا لازمة لبناء مرکب خاص بمدرسة للتعلیسم المتوسط ومدرستة للتعلیسم مرکب خاص بمدرسة للتعلیسم المتوسط ومدرستة للتعلیسم

بموجب قرار مؤرخ فى 24 شعبان عام 1391 الموافق 14 اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى قسنطينة تمنح بلديـــة الطاهير قطعة ارض تابعة لاملاك الدولة مساحتها ستــة مكتارات كائنة بالطاهير بالمكان المدعو « حيوونة ، تابعة

للقطع رقم I و 2 و 3 من مخطط تجزئة ملك السيدة أرليت دروا زوجة بونديران سابقا قصد استعمالها اساسا لبناء مركب خاص بمدرسة للتعليم المتوسط ومدرسة للتعليم الفلاحى •

ويعاد وضع العقار الممنوح ، بحكم القانون ، تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه •

قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1391 الموافسق 18 اكتسوبر سنة 1971 صادر عن والى تلمسان يتضمن تخصيص قطعسة ارض كائنة في اقليم بلدية تلمسان وتابعة للقطاع المسير ذاتيا « حمدوش » لفائدة وزارة الدولة المكلفة بالنقل

بموجب قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1391 الموافق 18 الكتوبر سنة 1971 صادر عن والى تلمسان تخصص لوزارة اللدولة المكلفة بالنقل (مديرية الطيران المدنى) قطعة ارض ماحتها هكتاران وثمانية آرات وثمانون سنتيارا كائنة في اقليم بلدية تلمسان بمركز صفصاف على حافة الطريق الوطنى رقم 2 ، تابعة للقطاع المسير ذاتيا حمدوش (ملك دولفيس سابقا) قصد استعمالها مركزا للارصاد الجوية الفلاحية ،

ويعاد وضع العقار الممنوح ، بحكم القانون ، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه٠

قرار مؤدخ في 28 شعبان عام 1391 الموافسق 18 اكتسوبر سنة 1971 صادر عن والى عنابة ، يتضمن وضع اموال مؤسسة تحت حماية الدولة

بموجب قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1391 الموافق 18 الكتوبر سنة 1971 ، صادر عن والى عنابة توضع تحت حماية الدولة الاموال المنقولة وغير المنقولة وجميع الاموال العائدة لشركات « ساتوم _ سانت رابت وبريس ، الموجودة في القليم ولاية عنابة ، بما فيها المواد الداخلة في عداد هذه الاموال مع قتا .

وكل شخص يحتل أو يستولى على هذه الاموال أو ينتزع ادوات العمل دون الحصول على رخصة من السلطات المختصة يتعرض للحبس والغرامة المنصوص عليهما في المادة 13 من المرسوم المؤرخ في 18 مارس سنة 1963 والمتضمن تنظيم الاملاك الشاغرة •

وتحدد كيفيات تسيير هذه الاموال في المستقبل وفقا لمقتضيات الانجازات في نطاق الشروط والآجال التي ينص عليها المخطط الخاص بتحقيق الاشغال التي شرعت فيها هذه الشركة في المركبات الصناعية المذكورة ٠.

قرار مؤرخ فی 2 رمضان عام 1391 الموافسق 21 اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى قسنطينة يتضمن التنازل مجانا لبلدية جيجل عن قطعة ارض تحمل رقم 29 مساحتها الف متر مربع لبناء مدرسة عليها ذات تسلانة اقسسام ومسكن بشسديسة

بموجب قرار مؤرخ في 2 رمضان عام 1391 الموافق 21 اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى قسنطينة تم التنازل لبلدية جيجل عن قطعة ارض تحمل رقم 29 مساحتها الف متر مربع لبناء مدرسة عليها ذات ثلاثة اقسام ومسكن بشدية ٠

ويعاد وضع العقار الممنوح ، بحكم القانون ، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلامه

مقرر مؤرخ فى 6 رجب عام 1391 الموافق 27 غشت سئية 1971 صادر عن والى عنابة يتضمن منح قطعة ارض بصفية مؤقتة للمكتب الوطنى للتسويق بعنابة ، مساحتها 3000 متر مربع كائنة بقالمة ملتقى شارعى حسانى وعبان رمضان ، تابعة لعقار كان فى السابق ملكا لارملة « ساموال » قصد بناء مؤسسة للبيع عليها

بموجب مقرو مؤرخ فی 6 رجب عام 1391 الموافق 27 غشت سنة 1971 صادر عن والی عنابة یمنع المکتب الوطنی للتسویق بعنابة قطعة ارض کائنة بقالمة فی ملتقی شارعی حسانی وعبان رمضان ، مساحتها 3000 متر مربع قصد بناء مؤسسة للبیع علیها •

يدخل المقرر النهائي حيز التنفيذ عندما يتم تحرير عقب الاكتساب الخاص بالارض المذكورة لقاء عوض •

ولا يمكن ان يستعمل العقار الا للغرض المحدد اعلاه ويسترجع اذا تخلف شرط من الشروط ·

مقرر مؤرخ في 11 شعبان عام 1391 الموافق اول اكتوبييس سنة 1971 صادر عن وال عنابة يتضمن منح بلدية القالة رخصة التنازل مجانا للدولة (وزارة الصحة العمومية) عن قطعية ارض تابعية للبلدية كائنة بالقيالة مساحتها 1970 متر مربع

بموجب مقرر مؤرخ فى II شعبان عام 1391 الموافق اول اكتوبر سنة 1971 صادر عن والى عنابة ، يرخص لبلدية القالة بالتنازل مجانا عن قطعة ارض كائنة بالقالة ، مساحتها 2000 متر مربع ، للدولة (وزارة الصحة العمومية) لازمة لبناء مركز صحى .